

## الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

### استنتاجات بشأن الأطفال والنزاع المسلح في اليمن

- ١ - نظر الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته ٣٩ التي عقدها في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣ في أول تقرير يقدمه الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في اليمن (S/2013/383) وتولت عرضه الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وشارك ممثل اليمن الدائم في المناقشة التي تلت ذلك.
- ٢ - ورحب أعضاء الفريق العام بالعرض الذي تناول تقرير الأمين العام المقدم وفقا لقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وما تلاه من قرارات بشأن هذه المسألة وأحاطوا علما بما ورد في التقرير من تحليل وتوصيات.
- ٣ - ورحب أعضاء الفريق العامل أيضا بالجهود التي بذلتها حكومة اليمن مؤخرا من أجل حماية الأطفال من آثار النزاع المسلح. وأعربوا عن تقديرهم للحكومة لاعتمادها خطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال دون سن ١٨ عاما واستخدامهم وأعربوا عن الأمل في أن توقع الحكومة مع الأمم المتحدة خطة العمل آتية الذكر بحلول نهاية العام الحالي. وأكد أعضاء الفريق العامل مع إبداء القلق، أنه على الرغم من التطورات الإيجابية، ما زالت حالة الأطفال المتضررين من النزاع المسلح تتسم بالخطورة وأن الأطفال في اليمن ما زالوا يتعرضون لانتهاكات وتجاوزات جسيمة.
- ٤ - وذكر ممثل اليمن الدائم أن الاضطرابات السياسية التي وقعت عام ٢٠١١ أفضت إلى انتهاكات وتجاوزات واسعة النطاق في حق الأطفال ولكنه شدد على أن الانتقال السلمي للسلطة أسفر منذ ذلك الحين عن تحسن حالة الأطفال في بلده. وأشار في هذا الصدد إلى المرسوم الرئاسي الذي يحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم وإلى الأمر الصادر في



نيسان/أبريل ٢٠١٣ عن وزير الداخلية إلى جميع فروع الوزارة بتنفيذ قانون الشرطة رقم ١٥ لعام ٢٠٠٠ الذي ينص على ألا يقل السن الأدنى لجميع المجندين الجدد عن ١٨ عاماً وعلى وجوب تسريح كل من يقل عمرهم عن ١٨ عاماً فوراً. وشدد كذلك على أن التعاون بين بلده والأمم المتحدة أسهم في إحراز تقدم كبير في مجال حماية الطفل. وأكد أن اللجنة المشتركة بين الوزارات صادقت على خطة العمل المقترحة واختتم بيانه بتكرار تأكيد التزام حكومة بلده بمواصلة جهودها الرامية إلى كفالة احترام حقوق الطفل.

٥ - وإلحاقاً بما دار في الجلسة، ورهنًا بأحكام القانون الدولي المنطبقة في هذا الخصوص وبقرارات مجلس الأمن الصادرة في هذا الصدد، ومن بينها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) واتساقاً معها، أقر الفريق العامل الإجراءات المباشرة المبينة أدناه:

#### بيان عام من رئيس الفريق العامل

٦ - اتفق الفريق العامل على أن يوجه إلى جميع أطراف النزاع المسلح في اليمن الوارد ذكرها في تقرير الأمين العام الرسالة التالية من خلال بيان عام يصدره رئيسه:

(أ) يرحب الفريق العام بالتقدم الذي تشهده عملية الانتقال السياسي في اليمن ويشجع على مواصلة تنفيذ الاتفاق المنظم للمرحلة الانتقالية في ظل الاحترام التام، وفقاً للالتزامات اليمن الدولية، لحقوق جميع أبناء شعبه الإنسانية وحرياتهم الأساسية. بما في ذلك حقوق الطفل؛

(ب) يشجع على مراعاة قضايا الطفل واحتياجاته مراعاة تامة في سياق مؤتمر الحوار الوطني الذي استهل في ١٨ آذار/مارس ٢٠١٣؛

(ج) يدين جميع الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة في حق الأطفال، ويحث جميع أطراف النزاع المسلح في اليمن على أن تنبذ فوراً جميع انتهاكات القانون الدولي المنطبق في هذا الصدد، ومن بينها تجنيد الأطفال واستخدامهم؛ والقتل والتشويه؛ والاعتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي؛ والاختطاف؛ ومهاجمة المدارس والمستشفيات. بما في ذلك الاعتداء على العاملين فيها؛ وعدم السماح بإيصال المساعدات الإنسانية؛

(د) يعرب عن بالغ قلقه إزاء ارتفاع حجم الخسائر بين الأطفال من جراء الألغام والذخائر غير المنفجرة ومخلفات الحرب من المتفجرات، ويحث جميع أطراف النزاع على اتخاذ خطوات للحد من الخسائر بين الأطفال بطرق من بينها منح الأولوية للأعمال المتعلقة بالألغام بحيث تنفذ أنشطة إزالة الألغام والتوعية بمخاطرها والحد منها؛

(هـ) **يعرب عن بالغ قلقه أيضا** إزاء مخاطر تعرض الأطفال للقتل من جراء الهجمات الانتحارية والأجهزة المتفجرة المحلية الصنع ويهيب بجميع أطراف النزاع المسلح والجهات المعنية العمل على درء تلك الهجمات واتخاذ خطوات لتخفيف وقعها على الأطفال؛

(و) **يعرب عن قلقه** إزاء ما يلحق بالأطفال من خسائر بسبب القنابل التي تلقى من الجو والضربات الموجهة من طائرات بلا طيار ويحث على اتخاذ خطوات لاتقاء تلك الخسائر؛

(ز) **يعرب عن القلق أيضا** إزاء استمرار جميع أطراف النزاع المسلح في تجنيد الأطفال واستخدامهم ويحثها على تسريح جميع الأطفال من صفوفها فوراً؛

(ح) **يلاحظ مع القلق**، الهجمات التي تتعرض لها المدارس والمستشفيات وأعمال ترويع المعلمين والطلبة والتهديدات التي توجه إليهم ويدعو أطراف النزاع المسلح كافة إلى أن تنبذ فوراً جميع الأعمال التي تسد على الأطفال المنافذ الآمنة إلى الخدمات التعليمية والصحية، بما في ذلك وقف جميع الهجمات التي تشن على المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي المنطبق في هذا الصدد؛

(ط) **يلاحظ** التحديات الأمنية التي تواجهها فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة، ويحث في هذا الصدد، الجماعات المسلحة على السماح لموظفي الأمم المتحدة بدخول الأراضي الواقعة تحت سيطرتها آمنين دونما عائق لأغراض الرصد والإبلاغ؛

(ي) **يشي** على حكومة اليمن لما أحرزته من تقدم في وضع وإقرار خطة عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات الحكومية باليمن تماشياً مع قرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١)، ويشجع الحكومة على توقيع خطة العمل ويرحب بتصديقها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة ويشجعها على تنفيذ التزامات باريس المتصلة بحماية الأطفال من التجنيد أو الاستخدام غير المشروع من جانب أي قوات مسلحة أو جماعات مسلحة التي صادقت عليها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

(ك) **يلاحظ مع التقدير** الاتصال القائم بين الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والحوثيين وانخراط قيادات الحوثيين مع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة في الجهود الرامية إلى وضع خطة عمل تنهي تجنيد الأطفال واستخدامهم تماشياً مع قرارات مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١).

## توصيات إلى مجلس الأمن

٧ - وافق الفريق العامل على التوصية بأن يحيل مجلس الأمن رسالة موجهة إلى حكومة اليمن:

(أ) **يثني** فيها على حكومة اليمن لما أحرزته من تقدم في وضع وإقرار خطة عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات الحكومية باليمن ولتصديقها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة ويشجع الحكومة على تنفيذ التزامات باريس المتصلة بحماية الأطفال من التجنيد أو الاستخدام غير المشروع من جانب أي قوات أو جماعات مسلحة التي صادقت عليها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

(ب) **يحث** الحكومة على توقيع وتنفيذ خطة العمل التي تعالج مسألة تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات الحكومية باليمن، في غضون الإطار الزمني المحدد في تلك الخطة وبما يتماشى مع القانون اليمني وقرارات مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) على أن يشمل ذلك اعتماد التعديلات المقترح إدخالها على خمسة قوانين عسكرية ذات صلة بهذه المسألة وتخصيص الموارد اللازمة لتنفيذها على نحو فعال؛

(ج) **يرحب** بالتقدم الذي أحرزته الحكومة وبخاصة لجنة الشؤون العسكرية في الجهود المبذولة من أجل التعجيل بإعادة هيكلة المؤسسة العسكرية وإرساء الإجراءات المناسبة للتحقق من الأعمار في مراكز التجنيد؛

(د) **يهدد** بالحكومة أن تضمن فرز قوات الأمن الوطني جميعها بما في ذلك فرز عناصر الفرقة المدرعة الأولى التي جرى حلها مؤخراً وعناصر الحرس الجمهوري والقوات المسلحة اليمنية والشرطة العسكرية وقوات الأمن الخاصة والميليشيات الموالية للحكومة المدرجة في المرفق الأول لتقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (A/67/845-S/2013/245) للتأكد من عدم وجود أي أطفال في صفوفها؛

(هـ) **يعرب عن بالغ القلق** إزاء تعرض الأطفال بشدة لخطر القتل والتشويه بسبب الألغام والذخائر غير المنفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب ويحث الحكومة على اتخاذ خطوات عملية للحد من الآثار التي تلحق بالأطفال من جرائها وذلك بمنح الأولوية للأعمال المتعلقة بالألغام بحيث تنفذ أنشطة إزالة الألغام والتوعية بخطورها والحد منها؛

(و) **يرحب** بالمشروع الذي وقعت عليه حكومة اليمن مؤخراً الخاص بالمركز التنفيذي اليمني للأعمال المتعلقة بالألغام، ويحث الحكومة على إيلاء الاعتبار الواجب لتنقيح برامج تقديم المساعدة للضحايا، ومن بينها البرامج المراعية لمصالح الأطفال، والتوسع فيها؛

(ز) **يرحب** بجهود الحكومة الرامية إلى تعزيز الحوار الوطني وتشجيعه لكفالة معالجة قضايا الأطفال واحتياجاتهم، بما في ذلك مسألة تسريحهم وإعادة إدماجهم، معالجة وافية في سياق عملية المصالحة الوطنية؛

(ح) **يحث** الحكومة على منح الأولوية لتهيئة فرص مستدامة للشباب لكسب الرزق وذلك بطرق منها توفير التدريب المهني لهم وتشغيلهم بما يولد لديهم طاقات إيجابية ويحول دون أطراف النزاع المسلح وتجنيدهم واستغلالهم.

٨ - واتفق الفريق العامل على أن يوصي رئيس مجلس الأمن بإحالة رسالة إلى الأمين العام:

(أ) **يشي** فيها على حكومة اليمن لما أحرزته من تقدم في وضع وإقرار خطة عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات الحكومية باليمن، ويشجع في هذا الصدد، الحكومة على توقيع وتنفيذ خطة العمل، ويدعو الأمين العام إلى زيادة تعزيز آلية الرصد والإبلاغ، حسب الاقتضاء؛

(ب) **يلاحظ مع التقدير** الاتصال القائم بين الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والحوثيين وانخراط قيادات الحوثيين مع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة في الجهود الرامية إلى وضع خطة عمل تنهي تجنيد الأطفال واستخدامهم تماشياً مع قرارات مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥) ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢)؛

(ج) **يشجع** بشدة الأمين على كفالة تعميم مراعاة الأنشطة المتوخاة في هذا الصدد في خطة العمل في أنشطة الأمم المتحدة لبناء السلام في اليمن، وخصوصاً إعادة إدماج الأطفال وتأهيلهم وتهيئة فرص مستدامة للشباب لكسب الرزق بما يولد لديهم طاقات إيجابية ويحول دون أطراف النزاع المسلح وتجنيدهم واستغلالهم للإجراء المباشر الذي اتخذته الفريق العامل.

٩ - اتفق الفريق العامل على أن يبعث برسائل يوجهها رئيسه إلى البنك الدولي والجهات المانحة:

- (أ) **يسلط فيها الضوء** على الحاجة الماسة إلى تعبئة الموارد دعماً لجهود حكومة اليمن الرامية إلى منع تجنيد القوات الحكومية باليمن للأطفال واستخدامهم، ويهيب بالجهات المانحة أن تكفل توافر تمويل مضمون ومرن لهذه التدابير؛
- (ب) **يشجع** بشدة دوائر المانحين ووكالات المعونة على توفير الدعم اللازم لتنفيذ جوانب خطة العمل المقترحة المتصلة بدعم عملية إعادة إدماج الأطفال ومنع تجنيدهم؛
- (ج) **يدعو** دوائر المانحين ومجتمع الأنشطة الإنسانية إلى توفير الدعم المالي اللازم لوضع برامج توفر سبل رزق مستدامة للشباب في اليمن، بطرق منها تعليم الأطفال وتوفير التدريب المهني للشباب، بما يولد لديهم طاقات إيجابية ويحول دون أطراف النزاع المسلح وتجنيدهم؛
- (د) **يناشد** دوائر المانحين أن تكفل توافر موارد كافية لبرنامج الأعمال المتعلقة بالألغام المتجدد الذي تضطلع به حكومة اليمن وبخاصة لبرامجها المتعلقة بتقديم المساعدة للضحايا والمراعية لمصالح الأطفال.